

اشتراطات هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة

لتأهيل وتجديد شهادة تأهيل الشركات العاملة في مجال أنظمة الخلايا الشمسية المرتبطة بالشبكات

الكهربائية

تمهيد

في إطار اهتمام الدولة بكل ما يتعلق بنشاط الطاقة الكهربائية إنتاجا ونقلًا وتوزيعًا واستهلاكًا وبما يضمن توافرها واستمرارها في الوفاء بمتطلبات أوجه الاستخدام المختلفة بأنسب الأسعار مع الحفاظ على البيئة، فقد قرر مجلس إدارة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك (الوارد ذكره فيما بعد باسم "الجهاز") بجلسته رقم (٣) للعام المالي ٢٠١٢/٢٠١٣ بتاريخ ٢٠١٢/١٢/١٠ الموافقة على القواعد التنظيمية لتشجيع استخدام الطاقة الكهربائية المنتجة من الطاقة الشمسية، بحيث يمكن لمستهلك الكهرباء (الوارد ذكره فيما بعد باسم "العميل") تركيب أنظمة الخلايا الشمسية بهدف توفير جزء من استهلاك الكهرباء بواسطة استخدام الطاقة الشمسية، تلى ذلك موافقة مجلس إدارة الجهاز بجلسته رقم (٩) للعام المالي ٢٠١٣/٢٠١٤ على قواعد ومتطلبات ربط أنظمة الخلايا الشمسية بشبكات توزيع الكهرباء على الجهود المنخفض والمتوسط، التي أقرها الجهاز وشركات توزيع الكهرباء وهي كما يلي:-

١. القواعد التنظيمية لربط أنظمة الخلايا الشمسية بشبكات التوزيع على الجهود المتوسط والمنخفض.

٢. المتطلبات الفنية لربط أنظمة الخلايا الشمسية بشبكة التوزيع على الجهد المنخفض.

٣. كود توزيع الكهرباء.

وجميع هذه القواعد أو أية قواعد أو كتب دورية أو إصدارات تصدر في وقت سابق على تاريخ التقدم للتأهيل أو تجديده هي ملزمة للشركات العاملة في مجال أنظمة الخلايا الشمسية (الوارد ذكرها فيما بعد باسم "الشركة") أو العملاء أو أي طرف من الأطراف المعنية التي تعمل في مجال توريد وتركيب وتشغيل وصيانة أنظمة الخلايا الشمسية كما هي جزء لا يتجزأ من هذه الاشتراطات ومتاحة بمقرات هيئة الطاقة الجديدة والمتجددة وشركات توزيع الكهرباء والجهاز ويمكن الإطلاع عليها من خلال المواقع الإلكترونية التالية:-

- www.nrea.gov.eg
- <http://egyptera.org/Downloads/journal/2010.pdf> كود ٢٠% توزيع ٢٠% الكهرباء.

وبناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١٩٤٧ لسنة ٢٠١٤ الخاص بتعريفية التغذية الكهربائية للطاقات المتجددة (رياح - شمسي) وذلك للمرحلة الأولى لتعريفية التغذية، وعلى قرار مجلس الوزراء رقم ٢٥٣٢ لسنة ٢٠١٦ والخاص بالمرحلة الثانية لتعريفية التغذية.

وعلى الكتاب الدوري رقم (٣) لسنة ٢٠١٧ الصادر من جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك والخاص بتعديل الكتاب الدوري رقم (١) لسنة ٢٠١٧ والخاص بالقواعد التنظيمية لتشجيع وتبادل استخدام الطاقة الكهربائية المنتجة من الطاقة الشمسية بنظام صافي القياس.

محمد عبد الله
م. م.
دارين
رغد سعيد
م. م.
م. م.

قد قامت هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة (الوارد ذكرها فيما بعد باسم "الهيئة") بإصدار "اشتراطات تأهيل وتجديد شهادة التأهيل للشركات العاملة في مجال أنظمة الخلايا الشمسية المتصلة بالشبكات الكهربائية"، بحيث تكون مدة شهادة التأهيل ثلاث سنوات.

- البند الأول -

الموضوع

تحدد هذه الاشتراطات القواعد والإجراءات التي تتبعها الهيئة ، لتأهيل وتجديد شهادة التأهيل للشركات المتقدمة بإدراجها على قائمة الشركات المؤهلة للعمل في مجال أنظمة الخلايا الشمسية المتصلة بالشبكات الكهربائية فى جمهورية مصر العربية بدء من أكتوبر ٢٠١٤.

البند الثاني

المستندات المطلوبة للتأهيل وتجديد شهادة التأهيل

- يحق للشركات التى تم تأسيسها طبقاً للقانون المصري في الحصول على التأهيل في مجال توريد وتركيب وصيانة أنظمة الخلايا الشمسية التقدم بطلب التأهيل بإسم السيد المهندس/ الرئيس التنفيذي لهيئة الطاقة الجديدة والمتجددة (نموذج الطلب مرفق ١).
- في حال سبق حصول الشركة على شهادة تأهيل صادرة من الهيئة في مجال توريد وتركيب وصيانة أنظمة الخلايا الشمسية يحق للشركة التقدم بطلب لتجديد شهادة التأهيل التي أنتهي سريانها أو التي أوشكت على الإنتهاء باسم السيد المهندس/ الرئيس التنفيذي لهيئة الطاقة الجديدة والمتجددة (نموذج الطلب مرفق ١)
- يجب تقديم المستندات التالية مختومة بالختم الضريبي للشركة الراغبة في التأهيل او تجديد التأهيل:
 - الهيكل التنظيمي للشركة مدعم بما يلى:
 - السيرة الذاتية للعاملين الحاليين في الشركة من ذوى الخبرة في مجال أنظمة الخلايا الشمسية (مهندسون، وفنيون، واستشاريون) مرفقاً بها خطاب من إدارة التأمينات الاجتماعية المختصة يثبت تبعية العامل للشركة.
 - لا تقل عدد سنوات الخبرة في مجال الخلايا الشمسية للمهندس عن ثلاث سنوات، والفنى عامين، مشفوعة بالمشروعات التي شاركوا فيها ودور كل منهم في تنفيذها.
- عند تجديد شهادة التأهيل وحال قيام الشركة باستبدال أي من العاملين السابق تقديم أوراقهم واعتماد تأهيلهم عند طلب التأهيل في الشهادة الأولى يجب أن يكون العاملين الجدد الذين تم اضافتهم إلي طاقم العاملين بالشركة مستوفين لمعايير التأهيل في البند السابق.
- القوائم المالية خلال الثلاث سنوات المالية الأخيرة معتمدة من المحاسب القانوني للشركة.
- صورة من البطاقة الضريبية مختومة بأخر سنة للإقرار الضريبي.
- في حالة التقدم للحصول على شهادة التأهيل لأول مرة: يجب علي الشركة تقديم ثلاث سابقات خبرة في مجال تركيب نظم الخلايا الشمسية لا يقل اجمالي القدرات المركبة بها عن ٥ كيلووات قصوى مدعمة بالعقود و موضحاً بها اسماء وبيانات العملاء الذين يمكن مراجعتهم (في حالة عدم توافر سابقات الخبرة يخضع المهندسين والفنيين التابعين للشركة

محمد سعيد
داريت
محمد سعيد
داريت
محمد سعيد
داريت

للاختبارين العملي والنظري للتحقق من كفاءتهم الفنية مع اجتياز كل منهما على حدة بما لا يقل عن ٧٠ % ، وبعدها أقصى مرتين للاختبار الواحد)

- في حال تجديد شهادة التأهيل لأول مرة: يجب على الشركة تقديم سابقات الخبرة للشركة خلال مدة الثلاث سنوات السابقة في مجال تركيب نظم الخلايا الشمسية المرتبطة بالشبكة والغير مرتبطة بالشبكة علي ألا تقل قدرة المشروعات التي تم تنفيذها من قبل الشركة خلال هذه المدة عن ٣٠ كيلو وات.

- في حالة طلب التأهيل: تقديم قائمة بمهمات أنظمة الخلايا الشمسية التي ستستخدمها الشركة في تنفيذ مشروعاتها مع إرفاق شهادات الاختبار المعتمدة لهذه المهمات طبقا للمواصفات القياسية الدولية "IEC, ISO"، علي أن تقدم في حالة طلب تجديد شهادة التأهيل: قائمة بمهمات أنظمة الخلايا الشمسية التي استخدمتها الشركة في تنفيذ مشروعاتها خلال الثلاث سنوات السابقة مع إرفاق شهادات الاختبار المعتمدة لهذه المهمات طبقا للمواصفات القياسية الدولية.

- إقرار بالالتزام بما تتضمنه الإصدارات الحديثة والنهائية الواردة بالقواعد والمتطلبات وكود التوزيع الواردة بالتمهيد (نموذج الإقرار مرفق ٢).

- تقديم سابقات الخبرة للشركة خلال الثلاث سنوات السابقة مع تقديم إقرار بتقديم تقارير نصف سنوية عن تطور مشروعات الشركة (نموذج الإقرار مرفق ٣)، وفي حالة عدم تقديم الشركة لأي تقرير نصف سنوي، ستقوم الهيئة بإرسال إنذار للشركة بإلغاء شهادة التأهيل خلال ١٥ يوم من الموعد المحدد لتقديم التقرير، وبحق للهيئة إلغاء الشهادة بعد مرور شهر علي الموعد المحدد لتقديم التقرير النصف سنوي دون أي إخطار للشركة.

البند الثالث

رسوم التأهيل / تجديد التأهيل

- تحصل الهيئة على مقابل فحص مستندات وتأهيل وتجديد تأهيل الشركات وإصدار شهادة التأهيل بقيمة ٣٠٠٠ جنيه (فقط ثلاثة آلاف جنيه) غير شاملة ضريبة القيمة المضافة.

البند الرابع

مدة سريان شهادة التأهيل وشروط التجديد

- تسري شهادة التأهيل لمدة (٣) سنوات، وتجدد لنفس المدة شرط تقديم كافة المستندات المطلوبة بعد تحديث بياناتها عن السنوات الثلاث السابقة للتجديد (نموذج تقديم التقارير - مرفق ٤) .
- في حالة تعديل الشراكة قبل انتهاء مدة سريان شهادة التأهيل، يجب التقدم بطلب جديد للتأهيل مرفقا به المستندات المحدثة، على أن يصدر التأهيل للشركة القائد عن المدة المتبقية دون تحصيل رسوم.

محمد عبد الله
وكيلة
دارت

البند الخامس

حالات إلغاء شهادة التأهيل

١. تلغى تجديد شهادة التأهيل في الحالات التالية:
 - مخالفة شرط (أو شروط) التأهيل السابق الإشارة إليها، ومنها:-
 - مخالفة أى من التعهدات أو الالتزامات أو البنود الواردة بهذه الوثيقة.
 - إغفال عوامل الأمان الكهربائية والميكانيكية للنظام.
 - استخدام معدات بمواصفات غير مطابقة للمواصفات الفنية او القياسية كالتى صدرت بناءً عليها شهادة التأهيل أو غير حاصلة على شهادة اختبار معتمدة.
 - عدم الاستجابة لشكاوى العملاء.
 - عدم تقديم التقارير النصف سنوية.
٢. تقوم الهيئة بطلب إيضاحات من الشركة قبل الغاء التأهيل، أو تقوم باستدعائها من أجل الحصول على الإيضاحات اللازمة، وفي حالة الرفض من جانب الشركة أو تقديم مبررات غير مقنعة أو عدم الرد، يحق للهيئة الغاء التأهيل بعد (١٥) يوم عمل من تاريخ طلب الإيضاحات.
٣. تقوم الهيئة بإبلاغ شركات توزيع الكهرباء بإلغاء التأهيل للشركة كما يتم نشر إلغاء التأهيل على الموقع الإلكتروني للهيئة الوارد بالتمهيد والمثبت بالعقد الموقع بين الشركة والعميل والوارد ذكره فيما بعد بالبند السادس.

البند السادس

متطلبات جودة خدمات التوريد والتركيب والتوصيل وبدء التشغيل

- تتعهد الشركة للعميل بضمان جودة الخدمات المقدمة والتي تشمل على الأقل ما يلي:
١. تقديم عرض فني ومالي للعميل بعد زيارة ميدانية للموقع يتضمن الآتي:
 - مقايسة تفصيلية لنظام الخلايا الشمسية تشمل تحديداً لكافة مكونات النظام، والمواصفات الفنية لهذه المكونات.
 - سعر النظام.
 - شروط الدفع.
 - مدة الضمان.
 - أي معلومات إضافية تراها الشركة ضرورية ومفيدة للعميل.
 ٢. بعد موافقة العميل على العرض المقدم، يتم توقيع عقد بين الطرفين لتوريد وتركيب وتشغيل وتوصيل نظام الخلايا الشمسية بالشبكة الكهربائية (نموذج عقد مرفق ٥)، محدداً به التزامات كل طرف، وعلى أن تقوم الشركة بتوعية العميل بكافة حقوقه وواجباته أثناء وبعد تركيب نظام الخلايا الشمسية
 ٣. تقوم الشركة بتنفيذ أعمال التركيبات المطلوبة بعد استصدار موافقة شركة توزيع الكهرباء، وذلك طبقاً لأصول الصناعة والقواعد المهنية والمعايير واللوائح التنظيمية المطبقة في هذا الشأن.

رئيس مجلس
مدير
مدير
مدير

٤. يتم تشغيل النظام وإختباره وتسليمه فى حضور كل من العميل ومندوب شركة التوزيع، على أن تقوم الشركة بتنفيذ برنامج تدريبي عملي للعميل على كيفية التعامل مع النظام.
٥. تقوم الشركة بتسليم العميل جميع الرسومات والكتالوجات الخاصة بالمعدات بالإضافة إلى كتالوجات الصيانة الدورية والوقائية، وأيضاً جميع النشرات والمستندات المتعلقة بشروط ضمان وصيانة المعدات والمحافظة عليها.
٦. تقوم الشركة بوضع تعليمات الأمان على المعدات والتجهيزات وتسليم تعليمات الأمان إلى العميل والتأكيد على أهميتها مع تدريبه تدريباً مناسباً على إجراءات التدخل وتأمين نظام الخلايا الشمسية.
٧. تقوم الشركة بتسليم العميل فاتورة إجمالية بتكلفة المعدات الموردة والخدمات المقدمة منها مع شهادة ضمان كما هو مبين بالبند السابع.
٨. تقوم الشركة بتقديم نموذج عقد صيانة لنظام الخلايا الشمسية لفترة ما بعد انتهاء فترة الضمان إلى العميل فى حالة طلبه لذلك.

البند السابع

الضمان على النظام ومكوناته

تشمل شهادة الضمان التى تقدمها الشركة للعميل بعد تسليم النظام ما يلي:

١. الضمان الشامل على النظام

الحد الأدنى لفترة الضمان أربعة وعشرين (٢٤) شهراً على النظام اعتباراً من تاريخ التسليم، وخلال هذه الفترة يتعين على الشركة اصلاح أو تغيير المهمات المعطلة على نفقتها والقيام بكل أعمال الصيانة الدورية الضرورية خلال فترة الضمان.

٢. الضمان على المكونات

تضمن الشركة عدم تعرض كافة المكونات التى تم تركيبها لأى عطل نتيجة التصميم أو المواد المستخدمة أو التشغيل أثناء الاستخدام العادى لها. كما يجب أن يُحدد الحد الأدنى لفترات ضمان المكونات فى العقد المبرم بين الشركة والعميل.

البند الثامن

خدمات ما بعد انتهاء فترة الضمان

بعد انتهاء فترة الضمان يمكن للعميل توقيع عقد صيانة تلتزم فيه الشركة بالإستجابة السريعة لطلب العميل لإجراء أعمال الصيانة بأنواعها والقيام بالإصلاحات الضرورية أثناء توقف نظام الخلايا الشمسية عن العمل، وذلك خلال أقل فترة زمنية ممكنة وعلى أن ينص ذلك بالعقد المبرم بين الطرفين (نموذج عقد صيانة مرفق ٥).

البند التاسع

المسؤوليات

يحق للهيئة بالتنسيق مع شركات التوزيع المراجعة الدورية لنماذج من المشروعات التى قامت كل شركة بتنفيذها بغرض تقييم المشروعات طبقاً لمتطلبات التأهيل.

رعد سعيد

٥

م. العبد

محمد عبد

دارين

م. العبد

م. العبد

